



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معهد علوم الزكاة- الخرطوم  
والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - جدة



بِقِيَامِ

**الدورة التدريبية الإقليمية العربية لقيادات الزكاة حول:**

**الترتيبات الفنية والتنظيمية لتحصيل الزكاة**

فندق كورال الخرطوم

الأحد/الخميس ١٤/١٠ رجب ١٣٤٧هـ - ٢١/١٧ أبريل ٢٠١٦م

ورقة بعنوان:

**الإجراءات العملية لتحصيل الزكاة**

إعداد الأستاذ:

**عبد الرحمن محمد حسن نورالله**

الإدارة العامة لتخطيط الجباية - ديوان الزكاة السوداني

## الإجراءات العملية لتحصيل الزكاة

### توطئة:

عني الإسلام في الكتاب والسنة ، بالمجتمع الإنساني وعلاج مشكلاته ، وذلك لأنه دين إنساني جاء لتكريم الإنسان وتحريره ، ففيه تتعاقب المعاني الروحية والمعاني الإنسانية . فالإسلام يتصور الإنسان دائماً أنه فرد في مجتمع يتأثر به ويؤثر فيه ، ويعطيه كما يأخذ منه ، لهذا خاطب الله عز وجل بالتكاليف الجماعة المؤمنة لا الفرد المؤمن " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا " ، لذا فإن مقتضى عناية الإسلام بالإنسان العناية بالمجتمع كله . وإذا كان الإسلام قد عني بالمجتمع عموماً ، فإنه عني عناية خاصة بالفئات الضعيفة فتكررت الدعوة إلى الإحسان باليتامى والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب ؛ لأن كل واحدٍ من هذه الأصناف يشكو ضعفاً من ناحيته ، كما لم يغفل الإسلام من حسابه القوي ، الذي قد تطرأ عليه ظروف تجعله في مركز الضعف والحاجة ، لغرم في مصلحة خاصة ، أو عامة ، أو لانقطاعه عن ماله ووطنه في سفر وغربة ، ففرض لهذا النوع من الزكاة ما ينهض بهم إذا عثروا .

لكن ما المورد الذي يحقق هذه الأهداف ؟ وبفي بهذه المطالب ؟ هنا يأتي دور الزكاة التي جعل الشرع جُلَّ حصيلتها لهذه الأغراض الاجتماعية ، وهي ليست بالشيء الهين ، إنها العشر أو نصفه مما أنبت الله تعالى من الثروة الزراعية وربع العشر من الثروة التجارية ، ونحو هذا المقدار تقريباً من الثروة الحيوانية ، وخمس ما يعثر عليه من الكنوز ، بالإضافة إلى خمس الثروة المعدنية والبحرية كما يرى بعض الفقهاء ، لذا فإن فريضة الزكاة لها أكثر من وجه يجعل لها أهمية خاصة ، فهي من جهة عبادة من العبادات كالصلاة والصوم والحج ، ومن جهة مورد أساسي من موارد المالية في الدولة المسلمة ، ومن جهة ثالثة هي مؤسسة الضمان الاجتماعي الأولى في الإسلام .

## الأموال التي تجب فيها الزكاة

### مقدمة:

لم يحدد القرآن الكريم ، الأموال التي تجب فيها الزكاة ، ما هي ؟ وما شروطها؟ كما لم يفصل المقادير الواجبة في كل منها ، وترك ذلك للسنة القولية والعملية ، تفصّل ما أجملهُ ، وتخصّص ما عمّمهُ ، وتضع النماذج العملية لتطبيقه ، فهناك أنواع من الأموال ، ذكرها القرآن الكريم ، ونبهنا علي زكاتها وأداء حق الله تعالى فيها إجمالاً :

الأول: الذهب والفضة والتي ذكرها الله عز وجل في قوله: ( وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا

يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ) "التوبة: ٣٤"

الثاني : الزروع والثمار التي قال الله تعالى فيها : ( وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ

مَّعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ

وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ) " الأنعام : ١٤١ ."

الثالث : الكسب من تجارة وغيرها كما قال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا

كَسَبْتُمْ ) " البقرة: ٢٦٧ ."

الرابع: الخارج من الأرض من معدن وغيره ، قال تعالى : ( وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا

تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ) " البقرة:

" ٢٦٧ ."

ما عدا ذلك ، عبر القرآن الكريم عما تجب منه الزكاة بكلمة عامة مطلقة وهي كلمة "أموال" مثل

قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ

سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ " التوبة : ١٠٣ ، ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ "الذاريات : ١٩ ."

والأموال جمع كلمة مال والمال عند العرب يشمل كل ما يرغب الناس في اقتنائه وامتلاكه من

الأشياء ، فالإبل مال ، والبقر مال ، والغنم مال ، والضياع مال ، والنخيل مال ، والذهب والفضة

مال .

## النظام الإداري لديوان الزكاة في السودان :

يتبع ديوان الزكاة السوداني خطوات النظام السياسي في السودان من حيث وجود إدارة اتحادية وإدارات ولائية ، على مستوى الجسم الاتحادي يوجد الأمين العام وهو التنفيذي الأول في الديوان بناء على توصيف قانون الزكاة ، ومع الأمين العام إدارات اتحادية يرأسها من ينوب عن الأمين العام كل في مجاله ، وهي إدارات الشؤون المالية والإدارية والجباية والمصارف وخطاب الزكاة ، وعلى المستوى الولائي هنالك إدارات موازية برئاسة أمين للزكاة بالولاية .

في جانب الجباية فلديوان الزكاة عشرون وحدة إيرادية تمثلها الولايات السياسية الثمانية والعشرون إضافة إلى أمانتي زكاة الشركات الاتحادية وزكاة المغتربين ، وفي كل واحدة من هذه الوحدات مدير للجباية يتبع فنياً لمدير عام الجباية مكوناً معه فريق عمل موحد في كل السودان ، ولكل مدير جباية في هذه الوحدة ، أي : فريق عمل مكون من مديري الجباية بالمحليات أو رؤساء الأقسام بالشركات الاتحادية ، ومع كل مدير جباية بالمحلية عاملون في الجباية يشكلون فرق عمل غير ثابت حسب مواسم الجباية خلال العام .

## الأوعية الزكوية:

تصنف الأموال والثروات في المجلد إلى أموال ظاهرة مثل الثروة الزراعية والثروة الحيوانية والمعادن المستخرجة من باطن الأرض ، وأموال باطنة مثل الثروة التجارية وما تدره الأصول المستغلة من دخول سنوية وما يكسبه الإنسان من مزاولته لمهنته التي لا تربطه بالغير ، وعلى ضوء ذلك يقسم ديوان الزكاة في السودان الأوعية الزكوية إلى سبعة هي:

- ١) وعاء الزروع والثمار .
- ٢) وعاء الأنعام .
- ٣) وعاء عروض التجارة .
- ٤) وعاء المهن الحرة .
- ٥) وعاء المستغلات .
- ٦) وعاء المال المستفاد .
- ٧) وعاء المعادن .

يصنف ديوان الزكاة هذه الأوعية إلى عدة تصنيفات منها:

أ) أوعية الأموال الظاهرة وهي أوعية الزروع والأنعام وإلى حد ما تعتبر المعادن من الأموال الظاهرة .

ب) أوعية الأموال الباطنة وهي أوعية عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات والمال المستفاد. كما يمكن تصنيف هذه الأوعية علي ضوء شرط حولان الحول إلى الأقسام التالية :

أ- أوعية لا يشترط في وجوبها حولان الحول وهي الزروع والمعادن والأموال المستفادة .

ب- أوعية يشترط في وجوبها حولان الحول وهي الأنعام وعروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات والمال المستفاد (زكاة المرتبات).

كما أن هذه الأوعية تختلف عن بعضها عند اشتراط النصاب فنجدها تصنف إلى :

أ. أوعية يقدر نصابها الشرعي قياساً علي قيمة الذهب والفضة وهي أوعية الأموال الأخرى غير الأنعام والزروع .

ب. أوعية يقدر نصابها بحجم معين من المكيلات والموزونات وهي مكيلات وموزونات الزروع والثمار .

ت. وأموال يقدر نصابها بعدد معين من كل نوع في وعاء الأنعام (الإبل والبقر والأغنام).

أما مقدار الخارج منها فهو كذلك يختلف في بعض الأوعية عن البعض الآخر وذلك علي النحو التالي:

أ) أوعية تؤخذ الزكاة من جملتها بمقدار ربع العشر وهي عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات والأموال المستفادة والمعادن .

ب) وعاء الزروع يحسب الخارج منه بمقدار العشر إذا سقيت الزروع بالأمطار أو النضح أو نصف العشر إذا كانت تسقى بالري الصناعي ، أو ثلاثة أرباع العشر إذا كان الري تكملياً ونسأوى فيه مقدار ما سقي بالمطر مع ما سقي بالري الصناعي .

ت) وعاء الأنعام يختلف الخارج منها حسب العدد في كل نوع ، وإن كان الخارج فيه يعادل تقريباً ربع العشر.

## الخطوات العملية لجباية الزكاة بالسودان:

بناء علي حجم العمل في كل وحدة إيرادية تقدر الزكاة السنوية لكل وعاء من الأوعية في موازنة عامة لديوان الزكاة ، تجاز من قبل المجلس الأعلى لأمناء الزكاة ؛ لتصبح لكل وحدة ميزانية إيراداتٍ كليةٍ مقسمةٍ حسب الأوعية الزكوية وحجمها في داخل الحدود الجغرافية لها ، وتصمم خطة شاملة لكل الأوعية ، تفصل لكل وعاء علي حدة يحضر لكل وعاء مطلوبات العمل فيه ، وينطلق العمل السنوي مع بداية مواسم الجباية المتداخلة بين السنين وهو عمل مستمر طوال العام لكنه يختلف في مواسمه من وعاء لآخر، وذلك علي ضوء التفصيل التالي :

### (١) وعاء الزروع والثمار:

#### مقدمة:

جاء في المعجم الوسيط زرع الحب أي : بذره وأنبته ونماه حتى يبلغ غايته ، والزرع المزروع وجمعه زروع ، قال تعالى : " أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ. أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ. لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ. إِنَّا لَمُعْرِضُونَ. بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ " سورة الواقعة الآيات "٦٣ - ٦٧"، والثمرة هي المفرد من حمل الشجرة والجمع ثَمَرٌ وثمار ، وفي القرآن قال تعالى : (وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ) سورة الكهف الآية "٣٤" .

### تنقسم الزراعة في السودان حسب نظام الري إلى ثلاثة أقسام :

- (١) نظام الزراعة المطرية : هو النظام الذي يسقى بالأمطار ويشمل الزراعة المطرية التقليدية وهو في حيازاتٍ صغيرة ، أقل من ٥٠ فداناً ، وأهم المحاصيل التي تزرع فيه الذرة ، والدخن ، والسهم ، والكردي ، والفول السوداني ، وحب البطيخ. كما تشمل الزراعة المطرية ، الزراعة الآلية وهي في حيازاتٍ تصل إلى ١٥٠٠ فدانٍ وأهم المحاصيل الذرة والسهم والقطن وزهرة الشمس .
- (٢) نظام الزراعة المروية : وهو النظام الذي يعتمد علي الري الصناعي كلياً أو جزئياً ، ويشمل الزراعة المروية بالمشاريع القومية مثل مشروع الجزيرة الزراعي ومشروع حلفا الجديدة ، وأهم المحاصيل التي تزرع في هذا النظام القطن والقمح والفول السوداني والذرة ، كما يشمل مشاريع إنتاج

السكر وهي مشاريع تسقى بالظلمبات والري الانسيابي وأهمها مشاريع كنانة وعسلاية والجنيد وغرب سنار وحلفا الجديدة.

(٣) نظام الزراعة بالري التكميلي : وهي زراعة تبدأ عمليات ريّها بالأمطار أو الري الفيضي ويكمل بالظلمبات الصغيرة ، ويوجد معظمها في الولايات الآتية: النيل الأبيض وسنار والشمالية ونهر النيل ، وأهم ما يزرع بهذه المشاريع الذرة والقمح والخضروات والتمور والموايح والمانجو .

### التحضير اللازم لبدء أعمال تحصيل زكاة الزروع :

توضع خطة شاملة ؛ لتحصيل زكاة الزروع والثمار وذلك علي ضوء المعلومات الأولية عن حجم الرقعة الجغرافية وحجم الإنتاج والجباية التاريخي في المنطقة المعنية ( الوحدة الإدارية أو المحلية والولاية عموماً) ، وهذه المعلومات تشمل :

١. التعرف علي نظام الزراعة في المنطقة المعنية .
٢. إجراء مسح ميداني أولي ؛ لتحديد مناطق الزراعة المختلفة ، ومواقيت الزراعة ، وأنواع المحاصيل المزروعة .
٣. إجراء مسح ميداني ثاني قبل الحصاد ؛ لتقدير حجم الإنتاجية من كل نوعٍ من أنواع المزروعات ومناطق كثافة الإنتاج ووقت حصاده .
٤. علي ضوء معلومات المسح الميداني الثاني يتم تجهيز مستلزمات الجباية من خيش (جوات) ومصروفات الجباية .
٥. ويتم تحديد وتوفير الدفاتر والمستندات بالقدر الذي يغطي حجم العمل المتوقع حتى نهاية الموسم الزراعي .
٦. تحديد الاحتياجات من العمالة الدائمة والموسمية وتوزيعها علي المناطق حسب حجم العمل المقدر .
٧. تحديد مناطق نقاط رقابة الجباية الخلوية وتشبيدها وحجم فرق العمل في كل منطقة .
٨. تجهيز وسائل الحركة والوقود والزيوت وتوزيعها علي المناطق حسب حجم العمل المقدر .
٩. تصدر الأمانة العامة لديوان الزكاة منشوراً يحدد فيه ضوابط أعمال الجباية ومصروفاتها ، وتسيير العمل ، وطرق تخزين الجبايات العينية في المخازن الخلوية ، وضوابط ترحيل

المكلفين لإنتاجهم والأوراق المصاحبة والمُنظَّمة لحركة المحاصيل من مناطق الانتاج إلى مناطق الاستهلاك.... الخ

### طرق تحصيل زكاة الزروع والثمار :

تتعدد طرق تحصيل زكاة الزروع والثمار وتختلف باختلاف أنواع الري المطري منه والصناعي

، وذلك حسب التفصيل التالي :

#### (أ) القطاع المطري :

تختلف طرق تحصيل الزكاة عن إنتاج الزروع المطرية من ولاية لأخري إلا أنها يمكن أن

تجتمع في الطرق التالية :

#### الطريقة الأولى: التحصيل العيني:

تسمى بالطريقة المباشرة للجباية ، ويتم فيها العمل بواسطة العاملين بديوان الزكاة وذلك حسب الاجراءات الآتية :

- يتولى موظف الديوان استلام الزكاة الشرعية من المكلف بعد حصر انتاجه داخل منطقة الإنتاج ، وتسليمه إيصالاً خاصاً بالزكاة العينية ، مع تسليمه جوالات فارغة بعدد ما تمَّ استلامه من جوالات فيها الزكاة الشرعية عن إنتاجه.
- يرحل المكلف إنتاجه الذي دفع زكاته الشرعية لموظف ديوان الزكاة بموجب تصريح مرور يصدر بموجب إيصال الزروع العيني الذي سلم للمكلف ، ويحدد في تصريح المرور البيانات اللازمة من تاريخ الإصدار وساعته واسم المكلف ورقم إيصال الزروع ورقم الشاحنة ومحطة وصول المحصول وزمان الوصول .
- بعد إصدار تصريح المرور يلغى إيصال الزروع العيني ، بإشارة توضح استخدامه في بيانات ترحيل قد تم .
- تورد الحصييلة العينية من الزكاة في مخازن ديوان الزكاة الخلوية أو المخازن الثابتة بموجب حوافظ توريد رسمية خاصة بالمخازن وضوابطها.



## الطريقة الثانية : التحصيل النقدي:

تصدر الولاية وبالتنسيق مع الولايات المجاورة منشوراً محلياً ، يتم تجديده بين فترة وأخرى حسب الأسعار السائدة ، فيحدد المنشور مقدار الزكاة النقدية علي الوحدة المنتجة الواحدة (الجوال أو القنطار أو حمولة الشاحنات من الخضروات والفواكه ) ، ويتولى موظف ديوان الزكاة التحصيل العيني في الولايات والمناطق التي يتعذر فيها التحصيل العيني ويسهل فيها التحصيل النقدي مثل أسواق المحاصيل في سوق الأبيض ، وتم ذلك وفق الترتيب التالي:

- بناء علي المنشور المحلي يتولى العامل بديوان الزكاة استلام القيمة النقدية للزكاة الواجبة في الإنتاج الذي وصل إلى الأسواق ولم تؤدَّ زكاته في المزرعة ، ويُسَلَّمُ المكلَّفُ إيصالاً بالجباية النقدية .
- يرحل المكلف أو من آلت إليه المحاصيل أو المنتجات الزراعية ، تلك المنتجات من داخل الأسواق إلى خارج الولاية أو إلى مناطق التخزين بتصاريح مرور تصدر بموجب الايصال النقدي ، وذلك وفق ضوابط استخراج تصاريح المرور المعمول بها.
- تورد المبالغ المتحصلة بحافظة توريد بنكي أو إلى الخزينة الخاصة بديوان الزكاة وفق ضوابط توريد المبالغ النقدية .

## (ب) القطاع المروي:

تؤخذ الزكاة عن الإنتاج في الزروع التي تسقى بالري الصناعي بواقع نصف العشر من الإنتاج الكلي ، ويتم التحصيل كالاتي :

### • التحصيل المباشر :

يتم تحصيل الزكاة مباشرة من الإنتاج الكلي للمكلف عن طريق العاملين بديوان الزكاة ، وذلك:

- ١- بالوقوف علي حجم الإنتاج يوم الحصاد للمحاصيل الزراعية مثل القمح ، أو الفول السوداني أو الفول المصري .

٢- يستلم العاملون بالزكاة زكاة التمور بعد حصادها وهي تمور يتم تقدير إنتاجها بواسطة خبير يستعين به الديوان (بعد خرص التمور قبل صلاحها)، ويتم التحصيل عيناً ويسلم المكلف إيصالاً بذلك .

٣- تُسَلَّمُ الزكاة الشرعية بواسطة العاملين بديوان الزكاة في نقاط الرقابة وذلك لأي كمية لم تؤخذ الزكاة عنها وقت الحصاد داخل الحقل .

#### • التحصيل بالوكالة :

ينسق ديوان الزكاة مع إدارة المشاريع الزراعية الكبرى ؛ لتحصيل زكاة الزروع واستقطاعها بواقع نصف العشر نقداً عن القيمة الكلية للإنتاج الكلي للمزارعين قبل تسليمهم استحقاقهم عن إنتاجهم ، وهو ما يعرف باستقطاع الزكاة من المنبع ، ويتم الاستقطاع وفق إجراء يحدده الديوان يوضح فيه المصروفات الواجب خصمها قبل احتساب الزكاة وهي مصروفات ما بعد الحصاد ، وذلك لمنتجات زراعية مثل القطن وزكاة قصب السكر .

يتم تحصيل الزكاة بالوكالة في مشاريع الزراعة القومية مثل مشروع الجزيرة والرهدة وحلفا الجديدة ومشروع سكر الجنيد ، ومشاريع السكر الحكومية الأخرى ، ويتم استقطاع الزكاة من المنبع مقابل نسبة من مصرف " العاملين عليها " يتفق عليه بين إدارة المشروع وديوان الزكاة.

#### • التحصيل عبر لجان الزكاة القاعدية :

نظراً لصغر حجم المساحات المزروعة وتغطيتها لمناطق واسعة من السودان يستعين ديوان الزكاة بلجان الزكاة القاعدية في تحصيل زكاة الزروع والثمار عن المكلفين بها ، وهو تحصيل يتم في كافة الزروع التي تروى بالمطر أو كانت قد سقيت بالري الصناعي ، وتكون نسبة الزكاة حسب نوع الري ، ولجان الزكاة القاعدية التي تتولى التحصيل للزكاة عن إنتاجية هذه المساحات الصغيرة وهي ذات اللجان التي تكوّن للمصارف ، ويتم التحصيل وفق الخطوات التالية :

(أ) تحصر اللجان وتقدر إنتاجية المحاصيل قبل الحصاد فيما يعرف بالخرص (التمر في الشمالية).

(ب) تحصر اللجنة إنتاجية المزارع حسب المحصول الذي زرع ، وذلك بدفتر "تحصيل لجان " مختوم بخاتم لجنة الزكاة القاعدية .

ت) يتولى موظف الزكاة المشرف علي مجموعة من اللجان تسليم اللجنة إيصال زروع عينيّ بعد استلام الكمية المتحصل عليها من زكاة الزروع .

ث) يُرَحَّلُ المزارع ببقية إنتاجه بموجب تصريح مرور يستخرجه موظف الزكاة المشرف بموجب إيصال " تحصيل لجان " .

### ضوابط عامة :

١- لا تخصص من وعاء الزروع النفقات الزراعية ، وذلك التزاماً بالضوابط الشرعية والفتوى الصادرة من لجنة الفتوى بديوان الزكاة .

٢- يفوض ديوان الزكاة المكلفين بتوزيع جزءٍ من زكاة أموالهم علي ذوي القربي من الفقراء والمساكين ، وذلك بترك نسبة ٢٠% من الزكاة المستلمة ، وتعالج محاسبياً كما لو أخذت الزكاة كاملة .

٣- تعالج الديون الزراعية والإعسار لكل مزارع لوحده وفق شروط لائحة الزكاة لسنة ٢٠٠٤م ، وذلك عبر لجان الغارمين بديوان الزكاة .

٤- تؤخذ زكاة الزروع والثمار عيناً ، إلا في حالة الضرورة فتؤخذ نقداً في مثل حالة المحاصيل التي لا تخزن .

٥- يفتح حساب للمزارعين أصحاب الإنتاج الكبير وذلك بموجب إيصال التحصيل العيني ، ويسحب المزارع منه بواسطة إذن سحبٍ يقدمه المزارع للكمية التي يراد ترحيلها وذلك باستخراج تصريح مرور ، فتخصص الكمية المرحلة من الحجم الكلي للإنتاج المخزن .

٦- بعد انتهاء ترحيل الكمية المفصح عن تخزينها يلغى إيصال الزروع العيني الذي تم فتح الحساب بموجبه ويقفل الحساب .

٧- تنشأ نقاط الرقابة في مناطق محددة داخل كل ولاية وعلي الحدود بين الولايات وفي مداخل الأسواق وفي المداخل المؤدية إلى موانئ التصدير ، بغرض ضمان تحصيل الزكاة عن المحاصيل والمنتجات الزراعية العابرة من مناطق الإنتاج ، وضبط عمل المتحصلين وضبط حركة المستندات ومراقبتها ، إذ يتم عند هذه النقاط امتصاص تصاريح المرور

واستبدالها بتصريح مرور آخر بغرض مراجعة الأصل مع صور الإيصالات العينية الصادرة تصاريح المرور بموجبها .

٨- يعتبر الطواف الميداني المستمر أحد ضوابط التحصيل ، ومراجعته بشكل دوري للدورة المستندية والموجهات العامة وتطبيق المنشورات .

٩- يعتبر التاجر الذي اشترى محصولاً لم تؤخذ منه الزكاة وقت الحصاد ، يعتبر مكلفاً بها ويؤديها لديوان الزكاة نيابة عن المكلف الأصلي (المزارع) ، إذ جرى العرف أن يُضمَّن مقدارُ الزكاة في المبيعة ، ويُخصَّم من السعر المتفق عليه إذا لم يكن مع المكلف من المستند والأوراق ما يبين سداده للزكاة ، ولا تُخصَّم قيمة الزكاة إذا كانت مع المزارع مستندات دالة على أدائه للزكاة .

١٠ . تحديد وتجهيز مناطق التخزين الخلوي للجبايات العينية.

## ٢) وعاء الأنعام:

### مقدمة:

الأنعام كما عرفها العرب هي الإبل والبقر (وتشمل الجاموس) والغنم (وتشمل الماعز والضأن) وهي من نعم الله عز وجل التي امتن بها علي عباده ، وعدّد منافعها بقوله سبحانه وتعالى : ( أولم يروا ) " سورة يس: ٧٢ - ٧٣ " . لتلك الفوائد كان حقاً علي العباد شكر الله عز وجل ، وأبرز مظاهر هذا الشكر الذي حث عليه القرآن الكريم وجاءت به السنة الشريفة هو إيجاب الزكاة فيها وتحديد نصابها ، وإرسال السعاة لأخذ ما وجب فيها وإنذار مانعيها بالعقاب في الدنيا والآخرة ، فيرى علماء المذاهب الأربعة أن علة وجوب الزكاة في الأنعام هي النماء بالدر والنسل وبعضهم يرى سببها نعمة الملك . وعاء الأنعام من الأوعية الحولية ، وقد اتفق العلماء أن حولان الحول شرط لوجوب الزكاة في الأنعام ، وذلك بجانب شرط بلوغ النصاب والملك التام ، كما تجب الزكاة علي الأنعام السائمة والمعلوفة وتشمل الذكور والإناث وصغير الأنعام وكبيرها ، وألا تكون الأنعام عاملة كأن يستخدمها صاحبها في حرث الأرض وسقي الزرع .

### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة الأنعام:

لكل ولاية من الولايات موسم لنفرة جباية زكاة الأنعام وفي معظمها تبدأ نفيها مع بداية موسم الأمطار وفي أوقات حصاد المحاصيل الزراعية ، ومن التجهيزات اللازمة :

١. تكوين فرق عمل جباية زكاة الأنعام والتي يتأسسها على مستوى الولاية مدير قسم الجباية بالولاية ، وعضوية مديري الجباية بالمحليات ، ومديرو الجباية هم من يكون علي رأس فرق العمل بالمحلية مع موظفي الجباية والقوي الأمنية وسائقي وسائل الحركة.

٢. تجهيز وسائل الحركة والوقود والزيوت والمؤن الغذائية اللازمة للحركة طوال فترة النفي الذي قد يمتد في بعض الولايات إلى نحو ثلاثة أشهر .

٣. توفير الإيصالات العينية والأوراق (منشور زكاة الأنعام المحلي الذي يصدر بالتنسيق بين الولايات المجاورة تحدد فيه القيم المالية لأي نوع من أنواع الأنعام ) والأجهزة الالكترونية المساعدة لتنفيذ مهام الجباية بما في ذلك مصروفات الجباية .
٤. المعلومات عن حجم الأنعام في كل منطقة وعن ملاكها وأماكن وجودها ومسارات ترحالهم والتنسيق مع الإدارة الأهلية ومفاتيح المجتمعات المحلية .

### **طرق تحصيل زكاة الأنعام :**

بيئة الأنعام بيئة ذات درجة عالية من الخصوصية تقتضي ضرورة الإمام بكيفية التعامل معها ومع أفرادها المكلفين بالزكاة والعاملين معهم (ملاك الأنعام والرعاة المستأجرين) ، والأنعام في السودان توجد غالبيتها في مناطق الرحل الذين ينزحون بأنعامهم وراء الماء والكأ في رحلات منتظمة من الشمال إلى الجنوب ومن الجنوب إلى الشمال ، ونسبة قليلة من الأنعام توجد في مناطق الاستقرار في القرى وحول المدن ، لذا كان لابد من اختلاف طرق جباية زكاة الأنعام من ولاية لأخرى وداخل الولاية الواحدة من محلية لأخرى .

### **الطريقة الأولى : التحصيل المباشر لزكاة الأنعام:**

يتم تحصيل زكاة الأنعام بواسطة العاملين في ديوان الزكاة من العمالة الثابتة ، فتتكون فرق العمل من موظفين وعمال وسواقين وقوى أمنية ، بعد تجهيز الفريق بوسائل الحركة والنقل وبالأدوية البيطرية والمؤن الغذائية حتى مواد إنشاء الحظائر المؤقتة والحبال والخيام.

تتحرك الفرق حسب معلومة وجود الأنعام في مناطق الكأ والماء ، فيتولى موظف الديوان الاتصال بمالك الأنعام أو وكيله ، فتبدأ إجراءات التحصيل العيني كالاتي :

١- الأصل في زكاة الأنعام التحصيل العيني ، وأن أفدى صاحب النعم أنعامه بالمال يستخرج أولاً إيصالاً عينياً.

٢- تحتوي البيانات الموضحة في الإيصال العيني نمرة الإيصال والتاريخ والولاية والمحلية ومكتب الزكاة واسم المكلف والمنطقة ونوع الأنعام والوعاء ، والزكاة الشرعية المتحصل عليها وبيان عام الزكاة ، واسم وتوقيع الموظف وخاتم الزكاة.

٣- إذا أراد صاحب الأنعام أن يفدي ما أخذ منه من حيوان بالقيمة حسب المنشور ، يستخرج له إيصال عيني ببيانات الإيصال ومن ثم يستخرج الإيصال النقدي الذي يشار في بياناته إلى نمرة الإيصال العيني الذي أخذت الزكاة بموجبه .

٤- تورّد الحصيلّة العينية حسب إجراءات المخازن المعمول بها في ديوان الزكاة ، وتورّد الحصيلّة النقدية حسب الإجراءات المحاسبية المعتمدة لدى ديوان الزكاة .

٥- تسلّم الأنعام المتحصّل عليها عيناً إلى نقطة التجمّع التي تحددها إدارة الديوان ، أو إلى لجنة المبيعات ، أو إدارة المصارف لكي يتمّ تسويقها أو توزيعها عيناً على الفقراء والمساكين بالمنطقة .

### إيجابيات طريقة التحصيل المباشر:

أ) تتاح لموظف الديوان فرص واسعة للدعوة والتعرف علي طبيعة وسلوك أصحاب الأنعام ومناطقهم .

ب) الإشراف المباشر على صرف نفقات الجباية وترشيده .

ت) اتباع الإجراءات المستندية بشكل مباشر من غير وجود معاون تحصيل مثل دفتر " تحصيل لجان " .

ث) سهولة المراجعة والمحاسبة داخل مؤسسة الزكاة .

ج) الأسلوب الأمثل لكنه لا يمارس إلا في المناطق والولايات المستقرة ، فحصيلته هي الحصيلّة الأفضل من حيث نوعية الأنعام وعددها .

### سلبيات طريقة التحصيل المباشر:

أ- يبعد ديوان الزكاة من البعد الشعبي والاستفادة من العمالة المؤقتة .

ب-هي الطريقة الأعلى كلفة مالية خاصة مصروفات التسيير من وسائل حركة ووقود .

ت-محدودية المناطق التي تغطى بواسطة هذه الطريقة لوجود ثقل الأنعام في السودان في ولايات غير مستقرة ووعرة المسالك والطرق البرية .

## الطريقة الثانية: التحصيل عبر الجهد الشعبي(الإدارة الأهلية أو لجان الزكاة القاعدية):

يستعين ديوان الزكاة بالإدارة الأهلية وباللجان الشعبية في تحصيل وصرف حصيلة الزكاة في بعض مناطق السودان التي لا يستطيع موظف الزكاة وفرق العمل من الوصول إليها إما لوعورة الطرق أو لخصوصية التعامل مع أصحاب الأنعام الذين ينتمون إلى مشيخة ونظام قبلي صارم ، أو لضعف الجباية المتوقعة في داخل القرى والفرقان ، وذلك نظير نسبة محددة من مصرف العاملين عليها ، ويتم ذلك كالاتي:

١. يسلم المتعاون مع ديوان الزكاة من الإدارة الأهلية أو رئيس اللجنة المحلية للزكاة ، يسلم منشور بقيم الأنعام المعمول بها في العام المحدد.
٢. يسلم المتعاون دفتر " تحصيل لجان " وذلك بعد الاتفاق معه على تاريخ المراجعة الدورية وأماكن وجوده .
٣. يتحصل المتعاون مع الزكاة ، زكاة الأنعام عيناً ويرصدها في دفتر " تحصيل لجان " وما تم استلامه نقداً يرصد ببياناته الموضحة في الإيصال العيني .
٤. يراجع المتعاون مع ديوان الزكاة من الشعبين بواسطة موظف ديوان الزكاة ويستلم منه الحصيلة الموجودة عيناً كانت أو نقداً بإيصال عيني ببياناته لكل واحد من المكلفين تبرئة لذمتهم وما تم الحصول عليه من زكاة نقداً يسلم المتعاون مقابله إيصالاً مالياً يشار فيه إلى أصل الجباية العينية بأرقام الإيصالات العينية .
٥. تورد الحصيلة العينية والنقدية حسب ضوابط المخازن والإجراءات المحاسبية المعمول بها في ديوان الزكاة.

## إيجابيات طريقة التحصيل عبر الجهد الشعبي(الإدارة الأهلية أو لجان الزكاة القاعدية):

- (أ) يقلل بشكل كبير الكلفة الكلية للجباية .
- (ب) إمكانية الوصول إلى أماكن نائية ليس في مقدور موظف الديوان الوصول إليها.
- (ت) معرفة المتعاونين مع الديوان من الشعبين للمناطق الآمنة والمناطق غير الآمنة وإنسان المنطقة وارتباطهم بالمكلفين جعل هذه الطريقة هي الأمثل للتحصيل في ظرف عدم استقرار بعض مناطق السودان وهي مناطق تمثل ثقل الأنعام (ولايات دارفور).



## سليات طريقة التحصيل عبر الجهد الشعبي (الإدارة الأهلية أو لجان الزكاة القاعدية):

أ. لا تمكن هذه الطريقة ديوان الزكاة لإبلاغ رسالة وخطاب الزكاة مباشرة عن طريق موظف الديوان المتخصص بالدعوة .

ب. لا يوجد ما يضمن عودة المستندات المالية كاملة عند انتهاء موسم تحصيل زكاة الأنعام .

ت. تأخير المتحصل عليه من الزكاة ، وتوريده في حينه المتفق عليه .

ث. تزداد بين فترة وأخرى مطالب الإدارة الأهلية لمصروفات الجباية واستحقاق المتعاون مع الديوان من الشعبين .

ج. لا يوجد ضمان للتطبيق الصحيح لمنشورات الزكاة وحجم الوعاء الخاضع للزكاة وذلك لمجاملة رجل الإدارة الأهلية لأهله من المكلفين علي حساب التطبيق الصحيح للشعيرة .

## الطريقة الثالثة : التحصيل المشترك بين الديوان والبعد الشعبي:

يستعين ديوان الزكاة في بعض مناطق السودان بالجهد الشعبي كدليل للوصول إلى المكلفين بالزكاة في مناطق وجودهم في المناطق البعيدة التي يمكن لموظف الديوان الوصول إليها ، وتطبق في هذه الحالة إجراءات التحصيل المتبعة في طريقة التحصيل المباشر وذلك لوجود موظف للزكاة مخول له قانوناً حمل دفاتر مالية رسمية .

## إيجابيات طريقة التحصيل المشترك بين الديوان والبعد الشعبي:

أ) ضمان إدخال بيانات التحصيل بشكل سليم في المستندات المالية الرسمية .

ب) إمكانية توصيل خطاب الزكاة المباشر من موظف الديوان إلى المكلفين .

ت) التعرف عن قرب علي تركيبة القبائل الرعوية .

ث) إتاحة الفرصة للمشورة مع الإدارة الأهلية والمكلفين بالزكاة في أنجع الطرق والأساليب للاستفادة من نصيب المنطقة من التحصيل الكلي للزكاة .

ج) لا توجد فرص للمجاملة في حجم وعاء الزكاة .

ح) تدريب الكوادر الشعبية علي الطرق السليمة للتحصيل .

خ) ضمان الصرف الصحيح علي بنود مصروفات الجباية والتسيير .

## سلبيات طريقة التحصيل المشترك بين الديوان والبعد الشعبي:

- أ. هنالك كلفة عالية نسبياً بالصرف علي فرق التحصيل ووسائل الحركة .
- ب. الصرف علي استحقاق الإدارة الأهلية يعتبر صرف إضافي فوق الصرف الإداري علي فرق التحصيل التابعة للديوان.

### ٣) وعاء عروض التجارة:

#### مقدمة:

أباح الله تعالى للمسلمين أن يشتغلوا بالتجارة ويكسبوا منها ، بشرط ألا يتاجروا في سلعة محرمة ولا يهملوا العنصر الأخلاقي في معاملاتهم ، من الأمانة والصدق والنصح ، ولا تلهيهم مشاغل التجارة ومكاسبها عن ذكر الله وأداء حقه سبحانه ، فقد فرض الإسلام في الثروات التجارية زكاة سنوية (٢,٥%) ؛ تطهيراً لأصحاب النقود وتزكية لهم كما هي تزكية وتطهيراً لهذه الثروات ، فهي بذلك دافعاً قوياً ، يسوق أصحاب الثروات والنقود سوقاً حثيثاً ، إلى استغلال أموالهم وثمارها في كل عمل حلال وكسب مشروع فينجون من أثم الكانزين الذين يحبسون نقودهم عن التداول ، ويعطلونها عن العمل في ميدان التثمين ، كما تفيدهم هذه التنمية في إنقاذ أموالهم من أن تأكلها الزكاة بمرور الأعوام ، والتجارة من أنواع الكسب المشروع ، ويسمي الفقهاء الثروة التجارية : (عروض التجارة) وهي كل ما عدا النقدين مما يعد للتجارة من المال ، علي اختلاف أنواعه ، مما يشمل الآلات والأمتعة والثياب والمأكولات ، والحلي والجواهر والحيوانات والنباتات والأرض والدور وغيرها من العقارات والمنقولات ، وهي ما كل ما يعد للبيع والشراء بقصد الربح .

#### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة عروض التجارة :

العمل في تحصيل زكاة عروض التجارة من أكثر الأعمال تنظيماً وتحضيراً في ديوان الزكاة بالسودان ، وذلك مقارنة مع وعائي الزروع والأنعام وذلك للآتي:

١. ثبات المكلفين بالزكاة بالغالب في محل تجارتهم ، وكون كل مكتب زكاة لديه دائرة جغرافية يغطيها ، فإن مسؤولية المكتب في تغطية المحلات التجارية في المدينة أو القرية محدودة .

٢. لكل مكتب زكاة عدد من المكلفين بزكاة عروض التجارة مصنفين حسب الأنشطة التجارية للأفراد وأسماء الأعمال والشراكات والشركات .

٣. درج ديوان الزكاة علي إجراء مسوحات ميدانية كل فترة وأخرى بغرض تجديد السجل العام للمكلفين .

٤. يصدر ديوان الزكاة مع نهاية كل عام منشوراً عاماً للنصاب الشرعي بناء على معلومات أسعار جرام الذهب الأكثر تداولاً في السودان .

٥. صمم ديوان الزكاة جميع الأوراق الرسمية اللازمة ؛ لتسهيل تقدير وتحصيل زكاة عروض التجارة مثل بطاقات المسح الميداني والإقرار الزكوي الذي يشمل جميع البيانات المطلوبة لحساب وعاء الزكاة الشرعي ، بجانب بطاقات التقدير ونماذج مطالبات السداد وحفاظة التوريد النقدي والتوريد بالشيكات ، كما صمم الديوان نموذجاً للإنداز القانوني ، هذا فضلاً عن شهادات إبراء الذمة .

٦. العمل في تحصيل الزكاة من وعاء عروض التجارة أكثر انتظاماً من بين الأوعية الأخرى للثبات النسبي لموظفي الزكاة الممارسين لعمل التحصيل والجباية ، وذلك في معظم الولايات وفي أمانة زكاة الشركات الاتحادية .

### طرق تحصيل زكاة عروض التجارة :

يتبع ديوان الزكاة إجراءات محددة تبدأ بمرحلة الإحصاء والمعلومات ومرحلة التقدير ومرحلة المطالبة والتحصيل وتنتهي بمرحلة البت في التظلمات إن وجدت ثمة تظلم ، وهذه المرحلة يجري فيها العمل على نحو ما سيأتي :

#### (١) المرحلة الأولى : الإحصاء والمعلومات :

يتطلب العمل في هذه المرحلة توفير المعلومات المطلوبة لعملية تقدير الزكاة السنوية ويتولى العمل فيه الموظف المعتمد في ديوان الزكاة ويجري في هذه المرحلة :

(أ) تراجع الملفات أول كل عام بتجديد المعلومات .

(ب) تنظيم الملفات وترتيب كل ملف حسب تاريخ حولان الحول .

(ت) إجراء المسح الميداني أو الحصر الميداني للمكلفين ؛ بغرض معاينة موقع النشاط والمخازن إن وجدت للوقوف على الموقف المالي للمكلف .

(ث) يسجل في بطاقة المسح الميداني وصف كامل للنشاط التجاري(حجم البضاعة وأصنافها وقيمتها الحالية.....الخ).

(ج) يطلب كشف حساب الجرد السنوي للنشاط وحسابات البنوك والمخازن.

ح) يقدر مبدئياً حجم نشاط المكلف ووعاء الزكاة .

خ) يتم تسجيل زيارة أخرى للمكلف ، ويسجل المعلومات كما في الزيارة الأولى ويسلم

المكلف بشكل رسمي إقراراً زكويّاً ، أو يسلمه إلى وكيله بالمحل .

## ٢) المرحلة الثانية تقدير الوعاء الزكوي:

تقدير الوعاء الزكوي تعني حساب حجم الأموال العاملة في النشاط التجاري نهاية الحول ، وحساب الزكاة من واقع الحسابات السنوية وإقرار المكلف ، أو من واقع الجرد السنوي أو من خلال ما توفر من معلومات بعد المسح الميداني والمعلومات المتحصل عليها من مصادرها المختلفة (حجم الصادر والوارد ومن الشركات التي يتعامل معها المكلف أو معلومات العطاءات الحكومية وأسواق المحاصيل... الخ). ومن ثم يتم الآتي:

أ- تحليل المعلومات المتحصل عليها لاستخلاص عناصر وعاء الزكاة .

يحسب وعاء الزكاة كما يلي:

- حصر البضاعة بالمخازن أو كانت في الطريق إلى المحل في آخر الحول وتقييمها بالسعر الجاري.
- تضاف النقدية في الخزينة أو في البنك وتضاف إليها الديون المرجوة السداد .
- حصر الالتزامات والديون التي حال وقت سدادها والتي هي نتيجة التعامل التجاري .
- تخصم الالتزامات والديون التجارية من جملة الموجودات من بضاعة مقيّمة ونقدية وديون مرجوة السداد ، والناتج هو الوعاء الزكوي .

ب- تحسب الزكاة السنوية بواقع ٢,٥% من الوعاء الزكوي إذا كان حول المكلف قمرياً أما إذا كان الحول شمسياً فتحسب الزكاة ٢,٥٧٩% .

ت- يعتمد التقدير بواسطة مدير الوحدة أو من يفوضه .

ث- إصدار المطالبة بالزكاة وتسليمها للمكلف بالزكاة أو إلى وكيله حسب الحال تسليمياً رسمياً.

ج- بعد اعتماد التقدير وإصدار بطاقة المطالبة وإرسالها للمكلف لا يتم تعديل التقدير إلا بواسطة لجان التظلمات .

### ٣) المرحلة الثالثة التحصيل والسداد:

عند صدور المطالبة وتسليمها للمكلف يوضح للمكلف طرق حساب الزكاة وعناصر الوعاء الزكوي ويوضح له بأن المطالبة تعني السداد الفوري للزكاة كاملة ، وأن البركة تعود عليه وعلى ماله بالنماء والتطهير للنفس إذا دفعت الزكاة في ميقاتها ، ويتم السداد بإحدى الطريقتين :

#### ▪ الطريقة الأولى السداد النقدي:

أ) يحرر إشعار سداد نقدي يتم بموجبه توريد قيمة الزكاة للخرزنة بالمكتب المعني  
ب) يسلم المكلف إيصالاً مالياً بقيمة ما سدده من زكاة ويوقع المكلف باستلام الإيصال علي إشعار السداد .

ت) يحفظ إشعار السداد في ملف المكلف الزكوي الخاص بنشاط المكلف .  
ث) يتم تنزيل معلومات الوعاء ، والزكاة المقدرة ، والمبلغ المسدد ، ورقم الإيصال المالي وتاريخه وموقف السداد (سدد كاملاً أو لم يسدد) وتوقيع الموظف في كرت المتابعة في داخل الملف الزكوي .

ج) في حالة عدم السداد يتم تنزيل كل المعلومات عدا معلومة حجم الزكاة المسدد وموقف السداد ، فيكتب فيها لم يسدد ، ويوضح حجم الزكاة في عمود المتأخرات .

#### ▪ الطريقة الثانية السداد بالشيكات:

أ- يتم التأكد من أن الشيك مسحوب علي حساب المكلف المعني (الأفراد أو الشخصيات الاعتبارية) .

ب- يحرر الشيك برسم الأمين العام لديوان الزكاة .

ت- التأكد من صحة تاريخ الشيك والمبلغ بالأرقام والحروف ووجود التوقيع .

ث- يحرر موظف التحصيل إشعار توريد شيكات إلى الحسابات في المكتب المعني .

ج- يورد الشيك في تاريخه وعند إتمام السحب يحرر الإيصال المالي ويسلم إلى المكلف .

ح- يحفظ إشعار التوريد وعليه رقم الإيصال المالي في المكلف الزكوي للمكلف ، وتسجل البيانات الخاصة بموقف التقدير والسداد ورقم الشيك والبنك المسحوب عليه ورقم الإيصال المالي في الكرت المرفق مع الملف.

### المرحلة الرابعة : المظالم:

للمكلف الحق في التظلم إلى ديوان الزكاة وكفل له القانون التدرج في تظلمه على مستويات ثلاثة وذلك احتجاجاً على تقدير وحساب الزكاة الواجبة شرعاً في نشاطه التجاري ، وذلك وفق الخطوات التالية :

#### • التظلم لدي ديوان الزكاة بالمحلية :

- (١) يتقدم الشخص المتظلم بتظلمه كتابة خلال أسبوعين من صدور الإعلان بالتقدير ، مبيناً أسباب تظلمه علي وجه الدقة ، مرفقاً الأوراق والمستندات المؤيدة لتظلمه.
- (٢) يقبل التظلم ويتم إخطار المكلف بتاريخ جلسة المظالم كتابة قبل (٤٨) ساعة من تاريخ انعقاد اللجنة .
- (٣) يسدد المكلف الزكاة حسب إقراره وقبل دخوله للجنة .
- (٤) يوضح موظف الزكاة خطوات تقدير الزكاة التي اتبعتها عند حساب زكاة في أموال المكلف المتظلم .
- (٥) يجوز للجنة المظالم المحلية الجلوس مع المكلف أو من ينوب عنه ومناقشته في إقراره ومستنداته التي دفع بها ومن ثم إصدار قرارها في التظلم .
- (٦) يرسل قرار اللجنة للمكلف بصورة إلى مكتب الزكاة المعني .
- (٧) لا يحق للمكلف بالتظلم لدى لجنة التظلمات بالولاية إلا بعد الفصل في تظلمه في لجنة التظلمات بالمحلية .

#### • التظلم لدى لجنة المظالم بالولاية:

- (أ) يحق للمكلف أن يتقدم باستئناف قرار لجنة المظالم بالمحلية لدى لجنة المظالم بالولاية ، خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمه قرار لجنة المظالم بالمحلية

- ب) يعد المكتب المعني مذكرة وافية توضح الأسس التي اعتمد عليها في تقدير الزكاة ، وملخص ما تم في أعمال لجنة التظلم بالمحلية .
- ت) يجوز للجنة المظالم المحلية الجلوس مع المكلف أو من ينوب عنه ومناقشته في إقراره ومستنداته التي دفع بها ، ومن ثم إصدار قرارها في التظلم ، ومن ثم تصدر قرارها بتأييد قرار لجنة التظلم بالمحلية أو تخفيضه أو الغائه .
- ث) يرسل قرار اللجنة للمكلف بصورة إلى مكتب الزكاة المعني .

### • التظلم لدى اللجنة العليا للمظالم:

تختص اللجنة العليا للمظالم بالنظر في الطعون المقدمة من المتظلم من قرارات لجنة المظالم بالولاية وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمه القرار ، واللجنة العليا تكون لها الاختصاصات الآتية :

- أ- الاطلاع علي المستندات والأوراق التي رفعت لها بالتظلم وطلب إمدادها بالمعلومات المتعلقة بذات التظلم والتي تساعد علي التوصل إلى القرار العادل .
- ب- استدعاء الأطراف التي لها صلة بالموضوع وأخذ أقوالها والاستعانة بأي من الجهات الفنية التي ترى ضرورة الاستعانة بها ، ويجوز للجنة أن تأخذ أقوال الأطراف علي اليمين.
- ت- إصدار قرارها النهائي في الطعن المرفوع إليها وإخطار الأطراف المعنيين به .



## ٤) وعاء المهن الحرة:

### مقدمة:

هي الأعمال التي يزاولها الشخص لحسابه بصفة مستقلة دون تبعية سواء أكانت يدوياً أو عقلياً، فتجب الزكاة في صافي دخول أصحاب المهن الحرة وذلك عند قبضها إذا بلغت نصاباً ، وكانت زائدة عن الحاجة الأصلية التي تحدد سنوياً ، و هي أموال يحصل عليها الشخص عن طريق مباشرته العمل بنفسه مثل دخول الأطباء والمهندسين والحرفيين .

### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة المهن الحرة:

أ) يصدر ديوان الزكاة في نهاية كل عام منشوراً يحدد فيه النصاب الشرعي قياساً علي الأسعار السائدة للذهب ("٨٥" جراماً - معيار الذهب الأكثر تداولاً ) في اليوم الأخير من العام .

ب) يصدر ديوان الزكاة في نهاية كل عام منشوراً يقدر متوسط كلفة الحوائج الأصلية لأسرة متوسطة لمقابلة الكلفة السنوية للسكن والملبس والمأكل والمشرب وكلفة الترحيل والعلاج ومصاريف دراسة الأبناء ، تقدرها لجنة فنية بعد مسح الأسعار السائدة في السوق وتجزئها لجنة الفتوى بديوان الزكاة .

ت) يصدر ديوان الزكاة منشوراً يحدد فيه أنواع المصروفات المتعلقة بالعمل التي يسمح بخصمها لكل مهنة مثل كلفة إيجار المحل السنوية والأجور والمرتببات والإنارة والمياه والاتصالات.... الخ .

ث) وعاء المهن الحرة يشبه في تنظيمه تنظيم وعاء عروض التجارة من حيث وضوح حجم العمل في الدائرة الجغرافية لمكتب الزكاة المعني .

ج) توجد في كل مكتب سجلات بأسماء المكلفين بالزكاة وعنوانهم ، وهي سجلات مصنفة حسب مهنة كل مجموعة .

ح) يوجد ثبات نسبي للموظفين المختصين بتحصيل زكاة المهن الحرة في معظم ولايات السودان .

## طرق تحصيل زكاة المهنة الحرة:

أ) يجري الديوان مسح ميداني أولي لموقع عمل المكلف حسب العنوان المثبت في الملف الزكوي .

ب) يقدر مبدئياً حجم نشاط ودخل المكلف بعد الاطلاع علي معلومات النشاط في اليوم الذي تمت فيه الزيارة الأولى ، وتكرر الزيارات علي فترات زمنية لتقدير حجم الدخل الشهري.

ت) في آخر زيارة ميدانية ومع بداية العام المالي بجانب تسجيل المعلومات يقدم ديوان الزكاة إقراراً زكويّاً للمكلف ، يشمل الإقرار بيانات يجب على المكلف توضيحها بنفسه تشمل متوسط الدخل الشهري لمهنته وأي دخول أخرى ، كما على المكلف توضيح المصروفات اللازمة لمزاولة العمل مفصلة ، ومدخلات العمل السنوية ، بما في ذلك أجرة العمالة .

ث) يقدم المكلف إقراره مرفقاً بالمستندات والأوراق المطلوبة ، فيتولى موظف ديوان الزكاة فحص الإقرار ومقارنة ما جاء فيه من المعلومات المتحصل عليها من زيارات المسح الميداني .

ج) يتم تحديد صافي الدخل الخاضع للزكاة بخصم المصروفات المتعلقة بالعمل حسب المنشور ، وتخصم الحوائج الأصلية حسب المنشور.

ح) يحسب صافي دخل صاحب المهنة الحرة ، بحساب إجمالي الإيرادات ويخصم منها إجمالي المصروفات المتعلقة بالعمل وكلفة الحوائج الأصلية السنوية .

خ) تحسب الزكاة الشرعية بواقع ربع العشر من صافي الدخل السنوي للمكلف .

د) يصدر الموظف بطاقة تقدير للزكاة السنوية تعتمد من قبل مدير الوحدة أو من ينوب عنه ، وعلي ضوء هذا التقدير تصدر المطالبة .

ذ) يتبع المكلف جميع الخطوات المذكورة في وعاء عروض التجارة حتى مرحلة الطعن في التقدير لدى اللجنة العليا للتنظلمات.

## ٥) وعاء المستغلات :

### مقدمة:

المستغلات هي الأموال النامية التي تقتنى بغرض استغلالها وليس بغرض إعادة بيعها مثل المصانع ووسائل النقل والآليات والعقارات المعدة للإجارة ، وهي كل أصل ثابت يدر دخلاً وتتجدد منفعتة ، وتجب الزكاة في المستغلات من غير النقد وعروض التجارة والزروع والأنعام وتعامل معاملة النقد لتحديد نصابها ومقدار زكاتها.

### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة المستغلات:

أ. يصدر ديوان الزكاة الأمانة العامة مع بداية العام المالي منشور النصاب الشرعي ومنشور الحوائج الأصلية.

ب. لأغراض تقدر زكاة صافي دخول وسائل النقل والآليات يصدر منشوراً اتحادياً بفئات الزكاة لكل وسيلة نقل وآلية عاملة في مجال النقل في السودان وتشمل الحافلات السفريّة بالخطوط البرية القومية وأنواع الشاحنات المختلفة العاملة في نقل البضائع والوقود والآليات المختلفة .

ت. تقدر زكاة وسائل النقل والآليات بالدخول المتوسطة للوسيلة الواحدة بعد حساب الإيراد السنوي في المتوسط ويخصم من هذه الإيرادات المصروفات الثابتة والمتغيرة بالإضافة إلى كلفة الحوائج الأصلية ، فما تبقى يقاس علي النصاب الشرعي فإن بلغ نصاباً تحسب الزكاة فيه بربع العشر .

ث. يصدر الأمين العام لديوان الزكاة منشوراً يحدد فيه نسبة كلفة صيانة العقارات التي يجب أن تخصم من قيمة الإيجار السنوي للعقار .

ج. تحسب زكاة العقارات المؤجرة بحساب الإيجار السنوي مخصوماً منه نسبة الصيانة السنوية وكلفة الحوائج الأصلية إن كان ليس لصاحب العقار مصدر رزق غير عائد القعار هذا ، وإذا كان ليس لديه عقارات أخرى مستأجرة ، فإن كان لديه أكثر من عقار

تخصم كلفة الحوائج الأصلية مرة واحدة ، وما تبقى تحسب منه الزكاة بواقع ربع العشر من صافي الدخل السنوي إن بلغ نصاباً .

### طرق تحصيل زكاة المستغلات:

(أ) يتولى العاملون في ديوان الزكاة عمل تحصيل زكاة وسائل النقل بالتنسيق مع سلطات المرور عند الترخيص السنوي لوسائل النقل والآليات ، كما أن نقاط رقابة الزكاة المنتشرة في جميع أنحاء السودان تراجع سداد زكاة المستغلات السنوية مع بداية كل عام .

(ب) تطالب الشركات العاملة في قطاع النقل بالسودان بإحضار الموازنة السنوية بأفصاحتها المختلفة بما في ذلك كشف بأرقام وسائل النقل ، وتحسب زكاة شركات النقل بإحدى الطريقتين المعمول بهما في السودان (معيار الأصول المتداولة والخصوم المتداولة أو بمعيار استخدامات رأس المال ) .

(ت) إذا عجزت الشركة من إحضار الميزانية تقدر الزكاة بناء علي تفاصيل المنشور ، وتسدد الشركة الزكاة المقدرة بناء علي المنشور لحين إحضار الميزانية لتعمل التسوية عند ذلك .

(ث) تحدد فئات بعينها لكل وسيلة نقل وذلك مفصلاً في المنشور السنوي للمستغلات ، يطالب صاحب وسيلة النقل أو من ينوب عنه بسداد الزكاة حسب المنشور .

(ج) تسدد الزكاة ويستلم صاحب وسيلة النقل إيصلاً مالياً ، وتستخرج لهذه الوسيلة شهادة إبراء ذمة معتمدة لدى جميع مكاتب الزكاة بالسودان ولمدة عام .

(ح) تستخرج شهادة إبراء الذمة برقم وسيلة النقل المعتمد لدى سلطات المرور بالسودان .

(خ) يستعين ديوان الزكاة في كثير من الولايات بلجان الزكاة المحلية وبما لديه من معلومات متحصل عليها عن طريق المسح الميداني أو من ملفات عروض التجارة (أفراد وشخصيات اعتبارية) أو معلومات من الجهات الرسمية بالحكومة ، في تحديد العقارات المؤجرة في كل الأسواق والأحياء السكنية.

(د) بعض زكاة العقارات المستأجرة من الوحدات الحكومية يتم استقطاع زكاة العقارات المستأجرة قبل تسليم صاحب العقار قيمة الإيجار الشهري .

(ذ) يتم الاتصال مباشرة عن طريق موظف ديوان الزكاة بالأفراد المؤجرين لعقاراتهم وتتم المطالبة ببطاقة مطالبة تجري عليها جميع الخطوات التي اتبعت في زكاة عروض التجارة والمهن الحرة.

## ٦) وعاء المال المستفاد :

### مقدمة :

الأموال المستفادة هي الأموال التي يستفيدها الإنسان بسبب مستقل ويملكها ملكاً جديداً أو بصورة غير متكررة ، وهي منفعة تجب فيها الزكاة بواقع ربع العشر إذا بلغت قيمتها النصاب الشرعي وذلك حين الاستفادة ما لم تكن المنفعة لحاجة أصلية ولم تتحقق فيها علة النماء ، وتشمل المرتبات والأجور والمكافآت للعاملين المسلمين داخل السودان ، والسودانيين المسلمين العاملين خارج السودان ، والأموال الناتجة عن بيع العقارات والمنقولات التي كانت للقنية وأموال الهيئة والميراث والجوائز .

لا يشترط في زكاة الأموال المستفادة حولان الحول ، ويستثنى من زكاة الأموال المستفادة الأموال المقبوضة ثمناً لبيع الأصول التي لم تكن في أصلها زكاة بل كانت الزكاة فيما تدره من صافي أرباح ، تستثنى هذه الأصول من زكاة الأموال المستفادة إذا ثبت أن بيعها تم بغرض :

(أ) استبدالها بأصل آخر .

(ب) سداد كلفة علاج صاحب مالك الأصل أو من يعول .

(ت) سداد ديون لأصحابه .

### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة المال المستفاد :

أ- تصدر الأمانة العامة لديوان الزكاة مع بداية كل عام منشوراً بالنصاب الشرعي ، ومنشوراً بكلفة الحوائج الأصلية السنوية .

ب- تصدر الأمانة العامة لديوان الزكاة منشوراً بزكاة المرتبات والأجور للعاملين المسلمين داخل السودان ، ويشمل المنشور زكاة الرواتب والأجور والمكافآت والمعاشات وأي مزايا أخرى عينية أو نقدية كما تشمل البدلات والعلاوات التي يتقاضاها العاملون في القطاعين العام والخاص .

ت- يتم خصم الحوائج الأصلية لأغراض تحديد الدخل الصافي للعاملين ، وما تبقي يراعى فيه بلوغ النصاب الشرعي للعام المعني .

ث- يتم تحديد وعاء زكاة المرتبات والأجور بجمع المبالغ المستحقة للشخص في العام ويستبعد منه بدل الترحيل وبدل الضيافة ، ثم يخصم من المجموع كلفة الحوائج الأصلية .

ج- بعد خصم الحوائج الأصلية من مجموع الدخل السنوي ، يقارن المتبقي بالنصاب الشرعي ؛ إن بلغ نصاباً تحسب الزكاة السنوية بواقع ربع العشر ، وتحدد قيمة الزكاة الشهرية الواجبة الخصم من المرتب الشهري بقسمة الزكاة الواجبة في كامل العام علي شهور العام الاثني عشر .

ح- يصدر منشور بالزكاة الواجبة شهرياً بأمثلة توضيحية لفئات دخلها السنوي غير بالغ للنصاب بعد خصم كلفة الحوائج الأصلية وأخرى بالغة النصاب لكي يسهل تطبيقها بواسطة إدارة حسابات المرتبات بالوحدات في القطاعين الخاص والعام .

خ- يصدر سنوياً منشور يوضح النصاب الشرعي للعاملين من السودانيين المسلمين بخارج البلاد ، وذلك قياساً علي قيمة النصاب الشرعي بالعملة المحلية قياساً علي أسعار الريال السعودي (نسبة لكبر حجم العملة السودانية بالمملكة العربية السعودية مقارنة مع الدول الأخرى) ، بجانب تحديد كلفة الحوائج الأصلية .

د- يصدر ديوان الزكاة منشوراً بإجراءات زكاة الأموال المستفاد من وراء بيع العقارات ووسائل الحركة والآليات .

ذ- ينسق الديوان مع سلطات الأراضي والسلطات المرورية لربط تسجيل العقارات وتحويل ملكيتها وتحويل ملكية وسائل الحركة بشهادة إبراء الذمة من الزكاة .

### طرق تحصيل زكاة المال المستفاد :

#### الطريقة الأولى : تحصيل زكاة المرتبات والأجور :

#### (أ) زكاة المرتبات والأجور للعاملين المسلمين داخل السودان :-

١- تعميم منشور زكاة المرتبات والأجور علي جميع الوحدات الحكومية والمؤسسات والشركات والهيئات في القطاعين الخاص والعام بجانب المنظمات المحلية والأجنبية المعتمدة بالسودان .

- ٢- يتم شرح طرق تطبيق المنشور للوحدات المعم عليها المنشور ، على أن تخصم الزكاة المحسوبة شهرياً من قيمة ضريبة الدخل الشخصي المفروضة علي مرتبات العاملين ، فإذا كان مرتب العامل معفياً من الضريبة تخصم الزكاة من دخله مباشرة
- ٣- ترفق الوحدة المنفذة لمنشور الزكاة ، ترفق قوائم تبين المرتب والخصم الذي تم ، وذلك حسب طلب ديوان الزكاة لأغراض المراجعة .
- ٤- يتم الاتفاق علي تاريخ معين كل شهر تورد فيه الزكاة المستقطعة من مرتبات العاملين الخاضعة دخولهم للزكاة .
- ٥- في حالة امتناع أي وحدة من الوحدات عن تطبيق المنشور يرفع الأمر عبر الأمين العام لديوان الزكاة إلى الوزير المتخصص.

### **(ب) زكاة المرتبات والأجور للعاملين من السودانيين المسلمين خارج السودان :**

- (١) ينسق ديوان الزكاة مع جهاز تنظيم أعمال السودانيين بالخارج بالخرطوم وبيعض الولايات ومع رؤساء البعثات الدبلوماسية بالخارج عبر وزارة العلاقات الخارجية ، وذلك من أجل تطبيق منشور زكاة المرتبات والأجور.
- (٢) يشترط لأكمال بعض المعاملات بجهاز تنظيم أعمال السودانيين بالخارج وبالبعثات القنصلية بالخارج إبراز ما يفيد بأداء المستفيد من الخدمة للزكاة الواجبة في دخله السنوي حسب منشور ديوان الزكاة .
- (٣) تشمل المعاملات المشترط لإكمالها أداء الزكاة تجديد جواز السفر أو استخراجة أو إضافة الأطفال أو تأشيرة الخروج من السودان .
- (٤) بناء علي المنشور يسدد المكلف زكاة العام المنتهي في ٣١ ديسمبر بالعملة الأجنبية التي يتقاضى مرتبه بها إذا كانت من العملات القابلة للتداول ، أو بالدولار الأمريكي أو الريال السعودي ، فإذا تعذر على العاملين بالخارج الذي يطلبون تأشيرة الخروج وجود عملة أجنبية معهم ، فيمكنهم سداد الزكاة بالعملة المحلية المحسوبة بالسعر الرسمي .

٥) تورد زكاة العاملين بالخارج في حساب أمانات الزكاة بجهاز تنظيم أعمال السودانيين بالخارج وتحول مباشرة في حساب الأمين العام لديوان الزكاة كل شهر ، اما المبالغ المستقطعة بالبعثات الدبلوماسية بالخارج فتحول لحساب الأمين العام لديوان الزكاة عبر وزارة الخارجية بين فترة وأخرى.

### الطريقة الثانية : تحصيل زكاة الأموال المستفاد من وراء بيع العقارات :

١) يصدر ديوان الزكاة في المحلية منشوراً محلياً يحدد فيه الأسعار السائدة للأراضي السكنية بالمتر المربع والأراضي الزراعية بالفدان، وذلك في جميع المدن والأحياء والقرى داخل دائرة اختصاص مكتب الزكاة .

٢) يتم التمييز في الأسعار السائدة بين القطع السكنية من حيث الموقع ، وللقطع الزراعية من حيث قربها أو بعدها من مصادر المياه ، وذلك بالاستعانة بمكاتب العقارات في المنطقة .

٣) يستعان بخبير ؛ لتحديد قيمة الأراضي السكنية أو الزراعية المشيدة .

٤) عند حضور صاحب العقار المباع أو من ينوب عنه تسجل قيمة البيع حسب عقد البيع بين البائع والمشتري ، وفي المقابل تسجل قيمة العقار حسب المنشور المحلي ، ويقارن بين القيم فإن كانت قيمة العقد أكبر من القيمة المحسوبة بناء علي المنشور المحلي يؤخذ بقيمة العقد كوعاء الزكاة ، وإذا كانت قيمة العقد أقل يناقش صاحب العقار أو وكيله في الأسعار الحقيقية فإن اقتنع بقيمة العقار المحسوبة بناءً علي ما جاء في المنشور المحلي تحسب الزكاة بواقع ربع العشر من القيمة الكلية ، وإذا لم يقتنع يؤخذ قوله على اليمين ويعتمد ما جاء في عقد البيع وعاءً للزكاة .

٥) يتم إعفاء العقار من زكاة المال المستفاد إذا كان بيعه تم وفق الاستثناءات المذكورة آنفاً.

٦) تورد قيمة زكاة المال المستفاد بذات خطوات توريد زكاة عروض التجارة الموضحة في وعاء عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات .



### الطريقة الثالثة : تحصيل زكاة الأموال المستفادة من وسائل الحركة :

١- يصدر ديوان الزكاة بالولاية منشوراً يحدد قيم وسائل الحركة حسب الموديلات الموجودة في السوق المحلي ، وذلك استعانةً بمكاتب بيع وسائل الحركة وحسب المسح الميداني

٢- ينسق الديوان مع شرطة الترخيص في ربط تحويل ملكية وسائل الحركة بشهادة إبراء الذمة من الزكاة .

٣- عند حضور صاحب وسيلة الحركة أو وكيله لإكمال إجراءات تحويل ملكية وسيلة الحركة لشخص آخر ، يطلب منه سداد زكاة المال المستفاد ما دام البيع الذي تم ما كان ضمن حالات البيع المستثناة من زكاة الأموال المستفادة .

٤- عند حضور صاحب وسيلة النقل أو الحركة المبيعة أو من ينوب عنه ، تسجل قيمة البيع حسب عقد البيع بين البائع والمشتري ، وفي المقابل تسجل القيمة حسب المنشور المحلي ، ويقارن بين القيم فإن كانت قيمة العقد أكبر من القيمة المحسوبة بناء علي المنشور المحلي يؤخذ بقيمة العقد كوعاء الزكاة ، وإذا كانت قيمة العقد أقل يناقش صاحب العقار أو وكيله في الأسعار الحقيقية فإن اقتنع بالقيمة المحسوبة بناء علي ما جاء في المنشور المحلي تحسب الزكاة بواقع ربع العشر من القيمة الكلية ، وإذا لم يقتنع يؤخذ قوله علي اليمين ويعتمد ما جاء في عقد البيع وعاء للزكاة .

٥- تورد قيمة زكاة المال المستفاد بذات خطوات توريد زكاة عروض التجارة الموضحة في وعاء عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات.

## ٧) وعاء المعادن

### مقدمة :

الثروة المعدنية هي تلك الثروة التي ركزها الله سبحانه وتعالى في الأرض ، وخطها بترابها ، وهدى الإنسان إلى استخراجها بوسائل شتى ، حتى يصنعها ويميزها ذهباً أو فضة أو نحاساً أو حديداً أو نفطاً...إلى آخر تلك المعادن السائلة والجامدة . لهذه الثروة قيمتها وأهميتها في حياة الإنسان ، خاصة في العصر الحالي لذا تصطرع فيه وتتنافس الشركات العالمية للحصول علي امتيازات التنقيب عن هذه المعادن ، والسودان اشتهر في التاريخ بأنه أرض الذهب وإن أرضه بكر تترخر بالمعادن المختلفة التي لم تكتشف بعد . وقد أجمع الفقهاء علي وجوب حق يؤخذ مما يستخرج من المعدن ، مستندين إلى عموم قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ) " البقرة: ٢٦٧ " ، ومما لا شك فيه أن المعادن مما أخرج الله تعالى لنا من الأرض .

### التجهيزات اللازمة لجباية زكاة المعادن:

(١) صدور الفتاوى التي تحسم زكاة المعادن والتمييز بينها وزكاة الركاز ، وحساب زكاة المعادن بواقع ربع العشر من جملة ما يستخرج من المعادن دون اعتبار لكلفة الاستخراج .

(٢) إذ أخذ المشرع السوداني بالرأي الفقهي الذي يقول بالنظر إلى الجهد المبذول والنفقات والمؤونة في استخراج المعدن بالنسبة للقدر الخارج منه ، فإنوم كان الخارج كثيراً بالنسبة إلى العمل والتكاليف ، فالواجب هو الخمس ، وإن كان قليلاً بالنسبة إليهما ، فالواجب هو ربع العشر ، فلم يعتبر المشرع السوداني بالتكاليف وأخذ بربع العشر واجب فيما استخرج من معادن ، وقت الاستخراج دون اعتبار لحولان الحول والأخذ في الاعتبار النصاب الشرعي قياساً علي الذهب (٨٥ جراماً) .

(٣) أصدرت الأمانة العامة منشوراً ينظم تحصيل زكاة المعادن في ولايات السودان المختلفة .

٤) ينسق ديوان الزكاة مع وزارة المعادن وبنك السودان المركزي في الحصول على معلومات عن الإنتاج الشهري للشركات المخول لها العمل في استخراج المعادن خاصة معدن الذهب واستقطاع الزكاة الشرعية من المنبع قبل خصم أي رسوم أخرى .

٥) مازال التنسيق مستمراً بين الديوان ووزارة المعادن لتنظيم جباية زكاة المعادن في القطاع التقليدي (التعدين الأهلي) .

### طرق تحصيل زكاة المعادن:

أ) تخاطب الشركة المعدنة (معدن الذهب) بوزارة المعادن ، للسماح لها بتحليل وتصفية إنتاجها في مصفاة الخرطوم للذهب ، والتي لا تستلم أي كمية من الذهب بغرض التصفية والمعايرة إلا بخطاب صادر من وزارة المعادن .

ب) تخاطب وزارة المعادن مصفاة الذهب بتصفية الذهب الخاص بالشركة صاحبة الطلب ، وبعد التصفية ، يخصم أولاً زكاة المعادن عيناً بواقع ربع العشر، ومن الكمية المتبقية تحسب نسبة الرسوم الحكومية الأخرى ، وتسلم الشركة الكمية المتبقية بعد خصم الزكاة والرسوم الحكومية .

ت) تحول مصفاة الذهب نصيب الزكاة إلى خزانة بنك السودان المركزي ، وهو الجهة الحكومية الوحيدة المخول لها قانوناً بتسويق المعادن خارجياً ، باعتبارها ثروة قومية

ث) فور استلام خزانة البنك المركزي لذهب الزكاة عيناً تحسب قيمته المالية بناء على أسعار الذهب العالمي بالدولار في اليوم المعني وتحسب قيمة أنصبة الزكاة بالجنيه علي ضوء السعر الرسمي للدولار في اليوم نفسه ، وتحول القيمة الكلية في حساب الزكاة في بنك السودان .

ج) يسلم ديوان الزكاة إشعاراً رسمياً بتوريد قيمة الذهب في حساب الزكاة وكشف بأسماء الشركات التي استقطع منها الذهب بالجرام وسعر الشراء للجرام الواحد ،

ح) تتولى الأمانة العامة لديوان الزكاة بتوزيع المبلغ المحول إلى حساب الزكاة المركزي علي الولايات بناءً علي موقع عمل كل شركة من الشركات التي ساهمت في الحصيلة العينية .

خ) تحول المبالغ إلى الولايات المختلفة في يوم ٢٥ من كل شهر ، وتورد في حساب زكاة المعادن لكل شركة لوحدها ، وتجرى على هذه الحصيلة ما تم في إيرادات الزكاة في أوعية عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات والمال المستفاد .

## الخلاصة:

تناولت هذه الورقة الأموال التي تجب فيها الزكاة وتقسيمات ديوان الزكاة السوداني للأوعية الزكوية ، وهي أوعية سبعة ، تصنف هذه الأوعية إلى أوعية أموال ظاهرة تمثلها الزروع والأنعام والمعادن وأوعية أموال باطنة ممثلة في عروض التجارة والمهن الحرة والمستغلات والمال المستفاد ، كما أن أوعية الزكاة هي تقسيم لأموال توافرت فيها جميع الشروط الأساسية لوجوب الزكاة من بلوغ النصاب ، والملك التام وخلوها من الدين الذي يفقدها النصاب بجانب شرط حولان الحول ، كما أن أوعية الزكاة يمكن تصنيفها من حيث شرط النصاب إلى مجموعات ثلاثة تختلف كل مجموعة عن الأخرى في مقدار النصاب ، فنصاب الزروع يختلف عن مقدار نصاب الأنعام ، وهما الاثنان يختلفان عن نصاب أوعية الأموال الخمسة الأخرى ، وكذلك يمكن تصنيف الأوعية السبعة إلى صنفين من حيث شرط حولان الحول ، ثلاثة أوعية لا يشترط في وجوب الزكاة فيها حولان الحول وهي أوعية الزروع والمال المستفاد ووعاء المعادن ، وبقية الأوعية من شرطها حولان الحول .

تناولت هذه الورقة تفصيل التجهيزات اللازمة للعمل في تحصيل الزكاة لكل وعاء من الأوعية وطرق الجباية المختلفة فيه ، كل ذلك يتم في ظل قانون سيادي يصدر من رئيس الجمهورية ، قانون يؤكد على سلطانية الزكاة وإلزاميتها تحت حماية رئاسة الجمهورية ، وقد سخر الله سبحانه وتعالى لديوان الزكاة عدداً من العاملين عليها كان بهم نجاح ديوان الزكاة السوداني في أن يصبح مثلاً يهتدى به ، والعمل في تحصيل الزكاة في السودان يرتكز علي نقاط قوة ؛ ولأنه عمل بشر يعتريه النقص لا بد من أن تصاحبه نقاط ضعف يمكن إيرادها في:

## نقاط القوة:

- أ) قانون الزكاة السوداني الذي أصدره رئيس الجمهورية وتحت رعايته يؤكد على سلطانية الزكاة والزاميتها.
- ب) القوى العاملة من "العاملين عليها" التي سخرها الله تعالى لهذه الشعيرة ، الذين ينتشرون في أصقاع البلاد وأقاليمه المختلفة ، يعملون في ظل ظروف بالغة الصعوبة مرابطين في الأحرار والوديان جرياً وراء حق السائل والمحروم .
- ت) التدين الفطري للشعب السوداني وعدم تعصبه للمذاهب وبعده عن الخلافات سهل كثيراً على الحاكم للتدخل برفع الخلاف بين المذاهب .
- ث) وحدة التنظيم الهيكلي لديوان الزكاة ، واتباعه النظام الاتحادي سهل كثيراً على إنزال القرارات الاتحادية إلى التنفيذ السلس .
- ج) التنسيق والتناغم بين مجمع الفقه الإسلامي ولجنة الفتوى بديوان الزكاة سهل كثيراً للتطبيق الصحيح للشعيرة في السودان .
- ح) استصحاب الإدارة الأهلية والبعث الشعبي في قانون الزكاة فتح علي الشعيرة أبواب عصية في المجتمعات البدوية .
- خ) توسيع مفهوم المال الخاضع للزكاة ، إذ أوجب القانون الزكاة في المستغلات والمرتببات والأجور وأوجب خصمها من مقدار الضريبة ، كما أوجب الزكاة في المال العام المعد للاستثمار، وفي زكاة ما لا يقتات به ويمكن أن يدخر من الزروع
- د) وضوح الحدود الجغرافية بين الولايات وبين المحليات داخل الولاية الواحدة ، سهل كثيراً عمل التخطيط و الرقابة والتقييم.

## نقاط الضعف:

- أ- تعارض بعض مواد القوانين مع بعض مواد قانون الزكاة .
- ب- تعدد المسارات والطرق الفرعية من مناطق إنتاج المحاصيل الزراعية إلى مناطق الاستهلاك ، صعب علي ديوان الزكاة أعمال الرقابة وعظم من كلفة التحصيل .
- ت- ضعف القوى البشرية ووسائل الحركة أفعد الديوان من التغطية الشاملة للأموال التي تجب فيها الزكاة .
- ث- ضعف شبكة الاتصال في بعض مناطق السودان بفعل الرقعة الجغرافية الواسعة.
- ج- جهل الإدارة الأهلية وتعاطفها مع منسوبيها أفقد الزكاة قدرأ ليس بالهيئ من حق السائل والمحروم .